فـــقه الموازنات ودوره في قضايا المـــرأة المسلمة
(عمل المرأة واختلاطها بالرجال نموذجاً)

د. عماد عمر خلف الله أحمد

أستاذ مشارك بكلية الشريعة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

وكلية العلوم والآداب بالرس ـ جامعة القصيم بالسعودية

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى أله وأصحابه أجمعين، أما بعد: فإن موضوع الموازنة بين المصالح والمفاسد أو فقه الموازنات الشرعية، أو فقه الأولويات معلم عظيم من معالم ديننا الحنيف، وهو ثابت في الكتاب والسنة وقد كان هذا العلم رائد الصحابة، وعلماء الأمة، فما كان أحدهم يفتي إلا وهو يوازن بين المصالح لتحقيق مراد الله، وهو أعظم مصلحة يبتغيها الإنسان. وفي هذا العصر تشتد حاجة المسلمين إلى هذا الفقه على كل المستويات: على مستوى الفرد وعلى مستوى المجتمع وعلى مستوى الدولة ، فأما الفرد فكثيراً ما يواجه في الحياة مواقف صعبة تتعارض فيها المصالح فيحتاج إلى الموازنة بينها، أو تتعارض فيها المفاسد فيحتاج كذلك إلى الموازنة بينها ، أو تتعارض فيها المصالح والمفاسد فيحتاج كذلك إلى الموازنة بينها لتغليب إحداها على الأخرى.

وبحول الله وقوته وتوفيقه سأتناول فقه الموازنات في بعض القضايا الخاصة بالمرأة واخترت منها قضيتي: عمل المرأة ، والاختلاط بالرجال، لأنهما من القضايا الملحة في هذا العصر، فبحمد الله تعالى الشريعة الغراء جاءت بجلب المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في الجوانب التالية:

١. بيان الموازنات الشرعية في قضيتي عمل المرأة اختلاطها بالرجال.

٢. أن المرأة تمثل نصف المجتمع فلا بد من رعاية حقوقها والدفاع عن قضاياها الملحة.

٣. كشف عوار وزيْف العلمانيين وأهل الزيغ والإنحلال الذين يروجون للجنس المحموم والفواحش باسم حرية المرأة، وإخراجها من بيتها للعمل في ميادين الرجال والاختلاط بهم.

٤. إن طرْق مثل هذا الموضوع وبيان بعض أحكامه مندوب إليه شرعاً وفيه معونة على البر والتقوى .

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، حيث وصفت قضيتي عمل المرأة واختلاطها بالرجال مع التحليل والتدليل.

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة وثلاثة مباحث.

المبحث الأول: مفهوم الموازنات الشرعية وما تقوم عليه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الموازنات.

المطلب الثاني: أهم ما يقوم عليه فقه الموازنات وأهميته.

المبحث الثاني: قضية عمل المرأة، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول:مفهوم عمل المرأة والأدلة على وجوب مكثها في البيت.

المطلب الثاني:ضوابط عمل المرأة.

المطلب الثالث:مجالات عمل المرأة.

المطلب الرابع: الآثار السالبة من عمل المرأة بدون الضوابط الشرعية.

المطلب الخامس: أقوال بعض عقلاء الغرب عن عمل المرأة.

المبحث الثالث: قضية اختلاط المرأة بالرجال، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الاختلاط.

المطلب الثني: الأدلة على تحريم الاختلاط.

المطلب الثالث: منع الاختلاط في المذاهب الأربعة.

المطلب الرابع: الاختلاط في التعليم الجامعي.

المطلب الخامس: أقوال بعض عقلاء الغرب عن الاختلاط.

الخاتمة : وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: مفهوم الموازنات الشرعية وما تقوم عليه

المطلب الأول: مفهوم الموازنات.

أولاً: مفهوم الموازنات لغة:

الموازنات جمع موازنة، وجاء في لسان العرب: الوَزْنُ رَوْزُ الثِّقَلِ والخِفَّةِ الليث الوَزْنُ ثَقْلُ شيء بشيء مثلِه كأَوزان الدراهم ومثله الزَّزْنُ وَزَنَ الشيءَ وَزْناً وزِنَةً قال سيبويه اتَّزَنَ يكون على الاتخاذ وعلى المُطاوعة وإنه لحَسَنُ الوِزْنَةِ أَي الوَزْنِ ... و العرب يسمون الأَوْزانَ التي يُوزَنُ بها التمر وغيره المُسَوَّاةَ من ا لحجارة والحديد المَوَازِينَ واحدها مِيزان وهي المَثَاقِيلُ واحدها مِثْقال ويقال للآلة التي يُوزَنُ بها الأَشياء مِيزانٌ أَيضاً [1]. قال الله تعالى: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ﴾ [2] وَوزن الشيءَ: قدّره بوساطة الميزان ورفعه بيده ليعرف ثقله وخفته وقدره. وازن بين الشيئين: ساوى وعادل بينهما [3].

ثانياً: مفهوم الموازنات اصطلاحاً:

---

(١) لسان العرب لابن منظور (١٣ / ٤٤٦) دار صادر ـ بيروت، الطبعة الأولى.

(٢) سورة الأنبياء الآية: (٤٧).

(٣) المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وآخرون: (٢ / ١٠٢٩) تحقيق: مجمع اللغة العربية. دار الدعوة، القاهرة. و العامي الفصيح: (٢٧ / ٣) من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة.

هو مجموعة الأسس والمعايير التي تضبط عملية الموازنة بين المصالح المتعارضة أو المفاسد المتعارضة مع المصالح ليتبين بذلك أي المصلحتين أرجح فتقدم على غيرها، وأي المفسدتين أعظم خطراً فيقدم درؤها كما يعرف به الغلبة لأي من المصلحة أو المفسدة -عند تعارضهما- ليحكم بناء على تلك الغلبة بصلاح ذلك الأمر أو فساده. وهذه كلها يمكن أن تؤخذ أو تُبنى على قاعدة "المصالح والمفاسد إنما ينظر إليها من حيث تقام الحياة الدنيا للحياة الأخرى"[1].

المطلب الثاني: أهم ما يقوم عليه فقه الموازنات وأهميته.

يقوم الموازنات الشرعية على ثلاث ركائز هي:

١. الموازنة بين المصالح أو المنافع او الخيرات المشروعة بعضها وبعض.

٢. الموازنة بين المفاسد أو المضار أو الشرور الممنوعة بعضها وبعض.

٣. الموازنة بين المصالح والمفاسد أو الخيرات والشرور إذا تصادمت وتعارض بعضها ببعض [2].

وفي الموازنة بين المصالح: تقدم المصلحة المتيقنة على المصلحة المظنونة أو الموهومة. وتقدم المصلحة الكبيرة على المصلحة الصغيرة. وتقدم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد. وهكذا [3].

(١) انظر: شرح مقاصد الشريعة للدكتور عياض السلمي: (١ / ٦٦) موقع المكتبة الشاملةwww.shameala.ws و نهج فقه الموازنات في الشريعة الإسلامية الدكتور عبد المجيد محمد إسماعيل السوسة، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة-www. master .fes.marocs.net

(٢) في فقه الأولويات للدكتور يوسف القرضاوي : (ص ٢٧) مكتبة وهبة ـ القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٦هـ.

(٣) المرجع السابق : (ص ٢٨).

وفي الموازنة بين المفاسد: إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما، لأنه نوع ضرورة، فإذا كان هناك مفسدتان فإنه يرتكب أخفهما في دفع أعظمهما، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح[1].فالمفسدة التي تعطل ضرورياً، غير التي تعطل حاجياً، وغير التي تعطل تحسينياً، والمفسدة التي تضر بالمال دون التي تضر بالنفس، وهذه دون التي تضر بالدين والعقيدة. والمفاسد او المضار متفاوتة في أحجامها وآثارها وأخطارها، فعند التزاحم يرتكب الأخف [2].

أهمية فقه الموازنات:

١ . فيه تقديم الأنفع والأصلح بالموازنة والمقارنة بين المصالح الدينية والدنيوية [3].

(١) شرح القواعد السعدية للشيخ عبد المحسن الزامل: (ص ١٤٧) اعتنى بها وخرج أحاديثها: عبد الرحمن العبيد وأيمن العنقري ـ دار أطلس الخضراء، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

(٢) في فقه الأولويات للدكتور يوسف القرضاوي : (ص ٢٩).

(٣) فقه المقاصد للدكتور عبد الله الزبير: (٢٧٨) مطابع السودان للعملة الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

٢. فيه النظر للمآلات الأفعال: يقول الشاطبي رحمه الله: النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، مشروعًا لمصلحة فيه تستجلب، أو لمفسدة تدرأ [١].

٣. فيه تحقيق الأقرب إلى المقصود وإن كان خلاف الظاهر [٢].

المبحث الثاني: قضية عمل المرأة.

المطلب الأول: مفهوم عمل المرأة والأدلة على وجوب مكثها في البيت.

أولاً: مفهوم عمل المرأة:

مفهوم العمل لغة: مصدر مأخوذ من عَمِلَ يعمَل عملاً، والعَمَل: المِهْنَة والفِعْل [٣].

مفهوم عمل المرأة اصطلاحاً: هو تلك الجهود البدنيّة والفكريّة التي تبذلها المرأة في الميدان العملّي لتحقيق منفعة [٤].

(١) الموافقات للشاطبي: (٥ / ١٧٧) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

(٢) فقه المقاصد للدكتور عبد الله الزبير: (٢٧٤).

(٣) لسان العرب لابن منظور: (١١/ ٤٧٤).

(٤) انظر: أصول التربية الإسلامية لخالد الحازمي: (ص: ١٧٢) نقلاً عن عمل المرأة في الميزان للدكتور: محمد علي البار: (١ / ٣) إعداد موقع المنبر www.alminbar.net.

إن الإسلام لا يمنع المرأة أن تعمل بل يحثها على العمل في بيتها إذ أن البيت وتربية الأطفال هي وظيفة المرأة الأولى .. والعمل خارج المنزل هو للضرورة فقط .. فإذا انتفت الضرورة كانت القاعدة الأساسية هي قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ (١) .

ثانياً: الأدلة على وجوب مكث المرأة في البيت:

والأصل أن تمكث المرأة في بيتها وجوباً، ولا تترك هذا الوجوب وتخرج إلاّ لحاجة شرعية معتبرة، فيكون عملها خارج البيت ليس واجباً عليها ولا مندوباً في حقها، ولكنها تخرج للعمل للحاجة شرعية. وهنالك أدلة على ذلك منها :

١ . **دليل الفطرة:** وهو أن المرأة مفطورة على الحياء، والحياء يقتضي الابتعاد عن مخالطة من تستحي منهم ـ وهم الرجال ـ، ويتحقق ذلك بالفعل بطول مكوثها في بيتها.

٢ .**دليل الخَلْق:** وهو أن المرأة ابتداءً من بويضتها فهي قارة ساكنة باقية في مكانها لا تبرحه، معبِّرة عن خصائص جنسها الملائمة مع قرار المرأة في بيتها، وأنها سكن لزوجها وأبنائها. بينما المنوي المعبّر عن خصائص الرجل: قوي الشكيمة، سريع الحركة، ساع في مهمته، خارج منافس برأسه المدبب وقلنسوته المصفحة وذيله الطويل، وكل منهما يُعبِّر عن خصائص جنسه.

٣. **دليل الحاجة:** فالمرأة لا تحتاج للعمل خارج بيتها إلا في حالات معينة ضيقة، لأن الشرع لم يوجب عليها نفقة قط، حتى النفقة على نفسها لا يجب عليها، ولو أعسر الزوج وكانت هي موسرة!.

---

(١) سورة الأحزاب الآية : (٣٣) .

٤ .**دليل الشرع من ذلك: قوله ﷺ**: (إنه قد أذن أن تخرجن في حاجتكن) [١] والإذن لا يأتي إلا بعد المنع بل هو استثناء من المنع. ومعنى ذلك أن خروجها لغير حاجة غير مأذون فيه. والخروج للحاجة ينفي المنع من الخروج لغير ضرورة، فليس صحيحاً قول بعضنا "لا تخرج المرأة إلا للضرورة" لأن الضرورة ما لا بُدَّ منه وما لا قيام للشيء إلا به، بينما الحاجة ما يقوم الشيء بدونه ولكن بشيء من الحرج والمشقة، وإلا لصححنا الحديث الموضوع: "لا تخرج المرأة إلا لثلاثة: من بطن أمها إلى الدنيا، ومن بيت أبيها إلى بيت زوجها، ومن بيت زوجها إلى قبرها " وهو حديث موضوع مختلق على رسول الله ﷺ، يكذبه واقع حال المرأة المسلمة وخروجها للصلاة، والحج، والجهاد، وسوقها، ونخلها، ومزرعة زوجها، وزواج أختها المسلمة وجاراتها، وعيادة المرضى، وغير ذلك، بإقرار الرسول الكريم ﷺ وصحابته الكرام ﷺ، وكل ذلك زيادة على الثلاثة مما يبطله ويؤكِّد وضعه واختلاقه.

٥ .**دليل الواقع**: فالمرأة في الغرب جرّبت وجرّبت، وخرجت وعملت، وهجرت بيتها وأبناءها، وفي الآخر تمنّت لو تعود إلى بيتها فتقر فيه [٢].

- فالمرأة الأمريكية تكتشف ـ باقتناع كامل ـ أن أكثر مكان لها هو البقاء في المنزل ورعاية شؤون

(١) رواه البخاري : (٤/ ١٨٠٠) باب قوله تعالى : (لا تدخلوا بيوت النبي ...) برقم : (٤٥١٧) تحقيق: د. مصطفى الديب ، دار ابن كثير ـ اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ. ومسلم : (٤/ ١٧٠٩) في باب أباح الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان، برقم : (٢١٧٠) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) كتاب عمل المرأة المسلمة في الفقه والتاريخ للبروفسير عبد الله الزبير عبد الرحمن : (ص ١٦٩) المركز العالمي للدراسات الدعوية ـ مطابع السودان للعملة ، ط١ ، ١٤٣١هـ

أطفالها وعائلتها، وأكثر من ٤٨٪ منهن يرين أنّ تحركات النساء ونشاطهن في مجال العمل خلال السنين العشرين الماضية جعل الحياة أكثر تعقيداً وصعوبة، و٤٥٪ منهن يطالبن الرجل بالعمل خارج المنزل والمرأة بالبقاء في المنزل. هذا من استطلاع لـ CNN بالتنسيق مع صحيفة U.S.Today.

- والمرأة الألمانية بعدما وصلت إلى أهم المناصب والوظائف، حيث وصلت إلى رئاسة البرلمان، ورئاسة المحكمة الدستورية العليا، وعُيّنت في منصب المدعي العام الألماني، ووصلت إلى رئاسة وزراء إحدى الولايات الست عشرة، بل أصبحت المستشارة الاتحادية، فيأتي التحذير من امرأة عاملة، مشهورة، مرموقة، هي (إيفا هيرمان) أكثر المذيعات الألمانيات شعبية، تقرأ أهم نشرة أخبار منذ أكثر من ستة عشر عاماً، وهي صاحبة العديد من برامج المنوعات، ألَّفت العديد من الكتب، وحصلت على العديد من الجوائز، وأصدرت العديد من أشرطة الأغاني بصوتها، تزوَّجت أربع مرات إحداها المستشار الألماني السابق جيرهارد شرويدر، هذه المرأة وبعد دراسة وتعمّقٍ نظرٍ إلى حال المرأة العاملة؛ أرسلت نداءها بعودة المرأة إلى بيتها، وأصدرت تحذيراً شديداً للمرأة وللمجتمع الألماني من جرّاء الاستمرار في إخراج المرأة من بيتها وإلزامها بالعمل خارجه، وأكدت أن الحل يكمن في عودة المرأة إلى أنوثتها، واستعادة خصالها النسوية: الشعور بالآخر، العطاء الذي لا حدّ له، إغداق الحب، التضحية من أجل الأسرة، حماية المجتمع من الانقراض، وأرسلت تحذيرها الشديد للألمان بأن "عمل المرأة سيؤدي إلى انهيار المجتمع".

ونحن أوْلَى بنا هذا من الكفار، والحكمة ضالتنا.

وفي استطلاع لرأي الألمان في هذه القضية، وبعد إجراء العديد من الأبحاث في هذا الشأن بعد كتاب إيفا هيرمان، أثبتت الدراسات والاستطلاعات أن ٥٠٪ من الألمان يؤمنون بأن المهمة الأساسية

للمرأة هي الأسرة والبيت، وأن غالبية النساء يؤيدن بقاء المرأة في البيت، بينما يرفض غالبية الرجال ذلك [1].

المطلب الثاني: ضوابط عمل المرأة.

إذا اضطرت المرأة للخروج للعمل ولم يكن لها كافل لها أن تخرج بضوابط أهمها :

١ - **أن لا تعمل في المجالاتِ التي تفرِض الاختلاطَ** أو السفور أو الخلوة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ [2] قال قتادة: "أخذ الله عليهن إذا خرجن أن يقنِّعن على الحواجب" [3].

وعن عقبة بن عامر ﷺأنّ رسول الله ﷺ قال: (إياكم والدخولَ على النساء)، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو؟ قال: (الحمو الموت) [4].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (لا يخلونَّ رجل بامرأة إلا مع ذي محرم)، فقال رجل: يا رسول الله، امرأتي خرجَت حاجّة واكتُتِبتُ في غزوة كذا وكذا؟ قال: (ارجع فحجَّ مع امرأتك) [1].

---

(١) راجع بتوسع: مجلة المعرفة السعودية، التابعة لوزارة التربية والتعليم، العدد (١٤١) ذو الحجة ١٤٢٧هـ، يناير ٢٠٠٧م، ص ٧٠_٧٧، وهو مقال مهم جداً، كتبه أ. أسامة أمين من ألمانيا.

(٢) سورة الأحزاب الآية : (٥٩) .

(٣) تفسير الطبري : (٢٠ / ٣٢٥) تحقيق : أحمد محمد شاكر ـ مؤسسة الرسالة، ط١ ، ١٤٢٠ هـ .

(٤) رواه البخاري : (٥ / ٢٠٠٥) باب لا يخلون رجل بامرأة ، برقم : (٤٩٣٤) ومسلم : (٤ / ١٧١١) باب تحريم الخلوة بالأجنبية ، برقم : (٢١٧٢).

هذه الأحاديث تبيّن خطورة الخلوة بالنساء والاختلاط معهنّ ، وفي زماننا هذا كثر الاختلاط في جميع المرافق والمؤسسات ، وكثر عدد النساء العاملات ، وغالبيتهنّ ليس لعملهن ضرورة ، والله المستعان . وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : "الدعوة إلى نزول المرأة في الميادين التي تخصّ الرجال أمرٌ خطير على المجتمع الإسلاميّ ، ومن أعظم آثاره الاختلاط الذي يعتبر من أعظم وسائل الزنا الذي يفتك بالمجتمع" [٢].

٢- أن تكون المرأة محتاجة أو تفرض ظروف المجتمع ومصالحه عملَها:

قال الله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ [٣].

الأصل للمراة القرار في البيت ، فلا تخرج إلا لضرورة .

٣- أن تأمنَ الفتنة [٤]: عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (ما تركت بعدي فتنة أضرّ على الرجال من النساء) [٥].

---

(١) رواه البخاري :(٣ / ١٠٩٤) باب من اكتتب في جيش ، برقم (٢٨٤٤) ومسلم : (٤ / ١٠٤) باب سفر المرأة مع محرم ، برقم : (٣٣٣٦).

(٢) مجموع فتاوى ابن باز : (١ / ٤١٩) موقع الفتاوى على الإنترنت www.alifta.com

(٣) سورة الأحزاب الآية :٣٣.

(٤) عمل المرأة في الميزان د.محمد البار : (٢ / ٤) إعداد موقع المنبر www.alminbar.net.

(٥) رواه البخاري : (٥ / ١٩٥٩) باب ما يتقى من شؤم المرأة ، برقم : (٤٨٠٨) ومسلم : (٨ / ٨٩) باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، برقم : (٧١٢١) .

قال ابن حجر رحمه الله : "ويدلّ الحديث على أن الفتنة بالنساء أشدّ من الفتنة بغيرهنّ، ويشهد له قوله تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴾[1]، فجعلهنّ من حبّ الشهوات، وبدأ بهنّ إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك"[2].

٤ – أن يأذنَ لها وليّها بالعمل خارجَ البيت:

قال ابن العربي في توضيح معنى الدرجة التي للرجال في قوله تعالى: ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [3]"حجرت التصرف إلا بإذنه، وأن تقدّم طاعتَه ـ أي: الزوج ـ على طاعة الله في النوافل"[4].

٥- **أن لا يستغرقَ العمل جهدَها**، بحيث يؤدي إلى ضياع الأسرة، أو يتنافى العمل مع طبيعتها [5]: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كلّكم راعٍ، وكلّكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع

(١) سورة آل عمرآن الآية : (١٤) .

(٢) فتح الباري لابن حجر : (٩ / ١٣٨) دار المعرفة – بيروت ، ١٣٧٩هـ .

(٣) سورة البقرة الآية : (٢٢٨) .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي : (١ / ٣٦٢) دار الكتب العلمية ، بيروت .

(٥) عمل المرأة في الميزان د.محمد البار : (٢ / ٥) .

ومسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها) [1].

قال الشيخ ابن بازرحمه الله : "إنّ عملَ المرأة بعيدًا عن الرّجال إن كان فيه مضيَعة للأولاد وتقصيرٌ بحقّ الزوج من غير اضطِرار شرعيّ لذلك يكون محرَّمًا؛ لأنّ ذلك خروج على الوظيفة الطبيعية وتعطيل للمهمة الخطيرة التي عليها القيام بها، مما ينتج عنه سوء بناء الأجيال، وتفكّك عُرى الأسرة التي تقوم على التعاون والتكافل"[2].

وما هكذا يريد دعاة حرية المرأة .. بل يريدونها متبرجة سافرة .. بل يدعونها صراحة كما فعل محرر جريدة النهار إلى مضاجعة أي رجل يعجبها ولو كان في قاعة الطريق .

وشتان ما بين دعوة الإسلام ودعوة الجاهلية ، وشتان مابين الطهر والعفاف الذي يدعو إليه الإسلام وبين العهر والفجور الذي يدعو إليه المحرضين على النساء والذي أوضح دورهم كاتب جريدة النهار بقوله إن دور الرجل هو أن يحرض المرأة على الحرية بدون حدود .. حريتها في أن تسافح من تشاء في أي وقت تشاء.وأي احتقار للمرأة من نظرة هؤلاء الذين لا يرون فيها إلا فرجاً . إنهم ينسون دور المرأة العظيم كربة بيت وأم أولاد .. وعقيلة أسرة . ينسون دورها العظيم في الحمل والولادة والتربية [3].

(١) رواه البخاري : (٢ / ٦) باب الجمعة في القرى والمدن ، برقم : (٨٩٣) ومسلم : (٦ / ٧) باب فضيلة الإمام العادل ، برقم : (٤٨٢٨)

(٢) التبرج وخطورته للشيخ ابن باز : (ص ٣٠ ـ ٣١) .

(٣) عمل المرأة في الميزان د.محمد البار : (١ / ٤) .

المطلب الثالث: مجالات عمل المرأة.

ومن المجالات الرائدة التي يمكن أن تعمل فيها المرأة ، وتبدع فيها الآتي :

١ - **مجال العلم والتعليم**: عن الشفاء بنت عبد الله قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة، فقال لي: (ألا تعلّمين هذه رقيةَ النملة كما علّمتيها الكتابة) [١].

وكانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يلجأ إليها كبارُ الصحابة يسألونها عن الفرائض [٢].

٢ - **مجال الدعوة إلى الله**: كانت أم شريك غزية بنت جابر بن حكيم الدوسية بعد أن أسلمت وهي بمكة جعلت تدخل على نساء قريش سرًّا فتدعوهن وترغّبهن في الإسلام، حتى ظهر أمرها لأهل مكة، فاضطهدوها وعذّبوها [٣].

٣- **مجال الجهاد والغزوات**: عن أم عطية رضي الله عنها قالت: (غزوت مع رسول الله سبع غزوات أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى) [٤].

---

(١) رواه أحمد: (٦ / ٣٧٢) حديث الشفاء برقم : (٢٧١٤٠) مؤسسة قرطبة، القاهرة. وأبو داود : (٤ / ١٣) باب ما جاء في الرقى برقم : (٣٨٨٩) دار الكتاب العربي، بيروت. وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير: (١ / ٥١٧) برقم : (٤٤١٥) المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م .

(٢) انظر :الموطأ رواية محمد بن الحسن : (١ / ٩٢) تحقيق : د. تقي الدين الندوي ـ دار القلم - دمشق ، ط١ ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩١م

(٣) انظر :صفة الصفوة لابن الجوزي : (٢ / ٥٣) تحقيق : محمود فاخوري - د.محمد رواس قلعه جي ـ دار المعرفة – بيروت ، ط٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

(٤) رواه مسلم : (٥ / ١٩٩) باب النساء الغازيات ، برقم : (٤٧٩٣) .

٤ - **مجال الحِرَف اليدوية**: فعن سهل بن سعد أن امرأة جاءت ببردة ـ وهي الشملة منسوج في حاشيتها ـ إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني نسجت هذه بيدي أكسوكها، فأخذها رسول الله ﷺ محتاجًا إليها، فخرج إلينا وإنها لإزاره [١].

٥ - **مجال التطبيب**: عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين الماء ويداوين الجرحى [٢].

٦ - **مجال الشؤون البيتية**: عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: كانت ابنة رسول الله ﷺ ، وكانت من أكرم أهله عليه، وكانت زوجتي، فجرّت بالرحى حتى أثر الرحى بيدها، وأسقت بالقربة حتى أثّرت القربة بنحرها، وقمّت ـ أي: كنست ـ البيت حتى اغبرّت ثيابها، وأوقدت تحت القدر حتى دنست ثيابها، فأصابها من ذلك ضرر [٣].

المطلب الرابع: الآثار السلبية من عمل المرأة بدون الضوابط الشرعية.

١. **ظهور تغيّرات في جسم المرأة تفقدها أنوثتها**: قالت طبيبة نمساوية: "ظهر من استقراء الإحصاءات أن نقصَ المواليد للزوجات العاملات لم يكن أكثره عن اختيار، بل عن عقم استعصَى علاجه... وبفحصِ نماذج شتى منوّعة من حالات العقم اتّضح أنه في الغالب يرجع إلى عيبٍ عضويّ ظاهر... ممّا دعا العلماءَ إلى افتراض تغيّر طارئ على كيان الأنثى العاملة نتيجةً لانصرافها المادّي والذّهني

(١) رواه البخاري : (٢ / ٩٨) باب من استعد الكفن ... ، برقم : (١٢٧٧).

(٢) رواه أبو داود : (٢ / ٨١) باب في المرأة والعبد ، برقم : (٢٧٢٧) وقال الشيخ الألباني في التعليق على سنن أبي داود : صحيح .

(٣) رواه أحمد : (١ / ١٥٣) مسند علي بن أبي طالب ﷺ برقم : (١٣١٢) .

والعصبي عن قصد أو غير قصد عن مشاغل الأمومة ودنيا حواء وتشبّثها بمساواة الرجل ومشاركته في ميدان عمله" [١].

٢- **انتشار التحرّش على النساء**: يقول لين فارلي: "إن الاعتداءات الجنسية بأشكالها المختلفة منتشرة انتشارًا ذريعًا في الولايات المتّحدة وأوربا... وهي القاعدة وليست الاستثناء بالنسبة للمرأة العاملة في أي نوعٍ من الأعمال تمارسه مع الرجال" [٢].

٣- **كثرة الجرائم وفساد الأخلاق**: قالت الدكتورة إيدا إيلين: "إن سبب الأزمات العائلية في أمريكا وسرّ كثرة الجرائم في المجتمع هو الزوجة، تركت بيتها لتضاعِف دخلِ الأسرة، فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق"[٣].

٤- **كثرة عدد أولاد الزنا**: تقول الكاتبة الإنجليزية اللادي كوك: "إن الاختلاط يألفه الرجال، ولهذا طمعت المرأة بما يخالف فطرتها، وعلى قدر كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنا" [٤].

٥- **تحطّم سعادة الأسرة**: يقول صامويل سمايلس: "إن النظام الذي يقضي بتشغيل المرأة في المعامل مهما نشأ عنه من الثروة للبلاد، فإن نتيجته كانت هادمة لبناء الحياة المنزلية" [١].

---

(١) عمل المرأة في الميزان د.محمد البار ومعه ملحق : (٢ / ٩) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرأة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي : (ص ١٧١) دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

(٤) المرجع السابق : (ص١٢٨) .

المطلب الخامس: أقوال بعض عقلاء الغرب عن عمل المرأة .

١ . تقول إحدى أساتذة الجامعات في بريطانيا وهي تودع طالباتها بعد أن قدمت استقالتها: "ها أنا قد بلغت سنّ الستين من عمري، ووصلت فيها إلى أعلى المراكز، نجحت وتقدّمت في كل سنة من سنوات عمري، وحقّقت عملاً كبيرًا في نظر المجتمع، لقد حصلت على شهرة كبيرة وعلى مال كثير، ولكن هل أنا سعيدة بعد أن حققت كل هذه الانتصارات؟!" تجيب هي على نفسها فتقول: "لا، إن وظيفة المرأة الوحيدة هي أن تتزوج وتكوّن أسرة، وأي مجهود تبذله بعد ذلك لا قيمة له في حياتها بالذات" [٢].

٢ . وتقول الدكتورة "أيدا إيلين": "إن سبب الأزمات العائلية في أمريكا وسر كثرة الجرائم في المجتمع هو أن الزوجة تركت بيتها لتضاعف دخل الأسرة، فزاد الدخل وانخفض مستوى الأخلاق". ثم تواصل قولها: "إن التجارب أثبتت أن عودة المرأة إلى الحريم هي الطريقة الوحيدة لإنقاذ الجيل الجديد من التدهور الذي يسير فيه" [٣].

٣ . وقال أحد أعضاء الكونجرس الأمريكي: "إن المرأة تستطيع أن تخدم الدولة حقًا إذا بقيت في البيت الذي هو كيان الأسرة" [٤].

---

(١) المرأة بين الفقه والقانون : (ص ١٧٠) .

(٢) معاناة المرأة في الغرب : (١ / ١٨) إعداد موقع المنبر على الانترنت : www.alminbar.net

نشره موقع صيد الفوائد : www.saaid.net

(٣) المراة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي : (ص ١٧١) .

(٤) التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله للشيخ ابن باز : (١ / ٣٤) الناشر : وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية ، ط١ ، ١٤٢٣هـ .

٤. وقالت "لاديكوك": "علّموا النساء الابتعاد عن الرجال، أخبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن بالمرصاد"[١].

٥. قال الفيلسوف برتراند رسل : " إن الأسرة انحلت باستخدام المرأة في الأعمال العامة ، وأظهر الاختبار أن المرأة تتمرد على تقاليد الأخلاق المألوفة ، وتأبى أن تظل أمينة لرجل واحد إذا تحررت اقتصادياً [٢].

٦. وسئلت الممثلة المشهورة "بريجيت باردو": لقد كنت في يوم من الأيام رمزًا للتحرير والفساد. فأجابت قائلة: "هذا صحيح كنت كذلك، كنت غارقة في الفساد الذي أصبحت وقتاً ما رمزاً له، لكن المفارقة أن الناس أحبوني عارية، ورجموني عندما تبت، عندما أشاهد الآن أحد أفلامي السابقة فإنني أبصق على نفسي، وأقفل الجهاز فورًا. كم كنت سافلة"، ثم تواصل قائلة: "قمة السعادة للإنسان الزواج"، ثم تقول: "إذا رأيت امرأة مع رجل ومعها أولاد أتساءل في سري: لماذا أنا محرومة من مثل هذه النعمة" [٣].

وختاماً : إن اقتحام المرأة لميدان الرجال الخاص بهم يعتبر إخراجاً لها عن تركيبتها وطبيعتها . وفي هذا جناية كبيرة على المرأة وقضاء على معنويتها وتحطيم لشخصيتها ويتعدى ذلك إلى أولاد الجيل من ذكور وإناث لأنهم يفقدون التربية والحنان والعطف . فالذي يقوم بهذا الدور وهو الأم قد فصلت منه وعزلت تماماً عن مملكتها التي لا يمكن أن تجد الراحة والاستقرار والطمأنينة إلا فيها وواقع المجتمعات التي تورطت في هذا أصدق شاهد على ما نقول . والإسلام جعل لكل من الزوجين واجبات خاصة على كل

(١) المراة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي : (ص١٢٩) .

(٢) المرجع السابق : (ص ١٢٠) .

(٣) معاناة المرأة في الغرب : (١/ ١٨) .

واحد منهما أن يقوم بدوره ليكتمل بذلك بناء المجتمع في داخل البيت وفي خارجه . فالرجل يقوم بالنفقة والاكتساب ، والمرأة تقوم بتربية الأولاد والعطف والحنان والرضاعة والحضانة ، والأعمال التي تناسبها كتعليم الصغار وإدارة مدارسهم والتطبيب والتمريض لهم ونحو ذلك من الأعمال المختصة بالنساء . فترك واجبات البيت من قبل المرأة يعتبر ضياعاً للبيت بمن فيه . ويترتب عليه تفكك الأسرة حسياً ومعنوياً وعند ذلك يصبح المجتمع شكلاً وصورة لا حقيقة ومعنى [1].

المبحث الثالث : قضية اختلاط المرأة بالرجال

المطلب الأول: مفهوم الاختلاط.

أولا: مفهوم الاختلاط في اللغة : من خلط الشيء بالشيء يخلطه خلطا وخلطه فاختلط مزجه واختلطا وخالط الشيء مخالطة وخلاطا مازجه ، والخلط ما خالط الشيء وجمعه أخلاط ، والخلط واحد أخلاط الطيب والخلط اسم كل نوع من الأخلاط كأخلاط الدواء ونحوه وفي حديث سعد : (وإن كان أحدنا ليضع كما تضع الشاة ما له خلط) [2]أي لا يختلط نجوهم بعضه ببعض لجفافه ويبسه فإنهم كانوا يأكلون خبز الشعير وورق الشجر لفقرهم وحاجتهم وأخلاط الإنسان أمزجته الأربعة وسمن خليط فيه شحم ولحم

(١) التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله للشيخ ابن باز : (١ / ١٩) .

(٢) أخرجه البخاري : (٥ / ٢٠٦٦) باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، برقم : (٥٠٩٦) و مسلم : (٤ / ٢٢٧٧) كتاب الزهد والرقائق، برقم : (٢٩٦٦) .

والخليط من العلف تبن [1]. واختلط فلان، أي فسد عقله. والتخليط في الأمر: الإفساد فيه. وقولهم: وقعوا في الخليطى، أي اختلط عليهم أمرهم [3].

ثانياً: مفهوم الاختلاط اصطلاحاً: هو اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر أو الإشارة أو الكلام أو البدن من غير حائل أو مانعاً يدفع الريبة والفساد [4].

وقال العلامة ابن باز رحمه الله في تعريف الاختلاط: "هو اجتماع الرجال بالنساء الأجنبيات، في مكان واحد، بحكم العمل، أو البيع، أو الشراء، أو النزهة، أو السفر، أو نحو ذلك"[5]. والاختلاط باب من أبواب الزنا يلج الإنسان من خلاله إلى هذه الفاحشة والعفة حجاب يمزقه الاختلاط والذي هو بمثابة غدة سرطانية تسري في كيان المجتمع فتوهنه وتضعفه[6].

وإن من يسر الإسلام وسماحته أنه حرم علينا الاختلاط بين الجنسين صيانة للأعراض، وحفظًا للكرامة، وبعدًا عن الشبهات، فالحجاب بالنسبة لك كالواحة التي تتفيئين بظلالها وتتمتعين بجلالها، وليس الحجاب سجنًا من السجون كما يصور ذلك لك دعاة العلمانية والتغريب، فاحذري ثم احذري من كيدهم. بل الجوهرة الغالية الثمينة لا تكون إلا مكنونة محفوظة!!.

(١) لسان العرب لابن منظور : (٧ / ٢٩١) .

(٣) الصحاح للجوهري : (٣ / ١١٢٤) دار العلم للملايين ، بيروت .

(٤) أخطاء عامة تقع فيها النساء ندا أبو أحمد : (١ / ٣٨) موقع المكتبة الشاملةwww.shamela.ws.

(٥) الاختلاط بين الواقع والتشريع لإبراهيم الأزرق : (١ / ٩) موقع : www.islamlight.net.

(٦) أخطاء عامة تقع فيها النساء ندا أبو أحمد : (١ / ٣٨) .

فالمرأة في الإسلام درة تصان، لا متعة تباح لكل راغب وطالب من الرجال، ومن ضمن هذا المبدأ نفهم التشريعات والتوجيهات التي سنها الإسلام في ملابس المرأة وهيئتها حين خروجها من غير محارمها؛ فإن الشريعة الإسلامية لا تستهدف إلا صيانة المرأة وحمايتها وجعلها في منأى أن تكون كلاً مباحًا، لا حرمة لها ولا قيمة، وحضارة أعدائنا لا تفعل أكثر من جعل المرأة متعة سهلة المنال من قبل الرجل[1].

المطلب الثاني: الأدلة على تحريم الاختلاط.

أولاً: الأدلة من الكتاب :

١. قال تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[2].

٢. وقال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾[3].

قال مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ هو المشي بين الرجال ، أي : أن

(١) آفة الاختلاط لعبد الله بن عبد الحميد الأثري : (ص ٥) دار ابن خزيمة.

(٢) سورة النور الآيتين : (٣٠ ـ ٣١) .

(٣) سورة الأحزاب الآية : (٣٣) .

المقصود بتبرج الجاهلية الأولى هو المشي بين الرجال[1].

٣. وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ ﴾ [2].

فدل ذلك بمسلك الإيماء والتنبيه من مسالك العلة أن علة السؤال من وراء الحجاب هي المحافظة على طهارة قلوب كل من الجنسين غاية الطهارة حيث عبر تعالى بصيغة التفضيل في قوله: ﴿ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾. ودل هذا التعليل بأطهرية قلوب الجنسين ، أن حكم الآية عام للنساء المسلمات إلى يوم القيامة لأن أطهرية قلوبهن وقلوب الرجال من الريبة منهن مطلوبة إجماعاً فلا يصلح لقائل أن يقول المطلوب طهارة قلوب أزواج النبي ﷺ فقط وطهارة قلوب الرجال من الريبة معهن فقط بل ذلك مطلوب في جميع النساء إلى يوم القيامة ، كما لا يخفى فدل ذلك على أن العلة المشار إليها بقوله: ﴿ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ مقتضية تعميم هذا الحكم السماوي النازل بهذا الأدب الكريم المقتضي كمال الصيانة والعفاف والمحافظة على الأخلاق الكريمة والتباعد من التدنس بالريبة ، فسبحان من أنزله ما أعلمه بمصالح خلقه وتعليمهم ومكارم الأخلاق.... وبه يتضح أن قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ يقتضي عموم الحكم في جميع النساء وإن كانت الآية الكريمة نازلة في خصوص أزواجه) [3].

ثانياً : الأدلة من السنة :

١ .قال ﷺ : (إياكم والدخول على النساء) فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! أفرأيت الحمو؟ - يعني

(١) تفسير ابن كثير: (٦ / ٤١٠) تحقيق : سامي بن محمد سلامة ، دار طيبة ـ ط٢ ، ١٤٢٠هـ .

(٢) سورة الأحزاب الآية : (٥٣) .

(٣) الاختلاط بين الجنسين لعامر بن محمد فداء : (ص ٦ . ٧) جامعة طيبة . المدينة المنورة .

أقارب الزوج – فقال: (الحمو الموت) [1].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : قيل المراد أن الخلوة بالحمو قد تؤدي إلى هلاك الدين إن وقعت المعصية ، أو إلى الموت إن وقعت المعصية ووجب الرجم ، أو إلى هلاك المرأة بفراق زوجها إذا حملته الغيرة على تطليقها ، أشار إلى ذلك كله القرطبي . وقال الطبري : المعنى أن خلوة الرجل بامرأة أخيه أو ابن أخيه تنزل منزلة الموت ، والعرب تصف الشيء المكروه بالموت [2].

وقال النووي رحمه الله : فمعناه أن الخوف منه أكثر من غيره والشر يتوقع منه والفتنة أكثر ، لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير أن ينكر عليه ، بخلاف الأجنبي ، والمراد بالحمو هنا أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه ، فأما الآباء والأبناء فمحارم لزوجته تجوز لهم الخلوة بها ، ولا يوصفون بالموت ، وإنما المراد الأخ وبن الأخ والعم وابنه ونحوهم ، ممن ليس بمحرم ، وعادة الناس المساهلة فيه ويخلو بامرأة أخيه فهذا هو الموت وهو أولى بالمنع من الأجنبي [3].

٢. وقال ﷺ: (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) [4].قال النووي رحمه الله:وإنما فضل آخر صفوف النساء الحاضرات مع الرجال لبعدهن من مخالطة الرجال ورؤيتهم وتعلق القلب بهم عند رؤية حركاتهم وسماع كلامهم ونحو ذلك ، وذم أول صفوفهن لعكس ذلك [5].

(١) أخرجه البخاري : (٥ / ٢٠٠٥) باب لا يخلون رجل بامرأة ، برقم : (٤٩٣٤) ومسلم : (٤ / ١٧١١) باب تحريم الخلوة بالأجنبية ، برقم : (٢١٧٢) .

(٢) فتح الباري لابن حجر: (١٥ / ٤٢) .

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي : (١٤ / ١٥٤) دار إحياء التراث العربي . بيروت ، الطبعة الثانية١٣٩٢هـ.

(٤) أخرجه مسلم: (٢ / ٣٢) باب تسوية الصفوف برقم: (١٠١٣).

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي: (٢ / ١٨٣).

المطلب الثالث: منع الاختلاط في المذاهب الأربعة:

أولاً: مذهب الحنفية :

قال شمس الأئمة السرخسي الحنفي ـ رحمه الله ـ (وينبغي للقاضي أن يقدم النساء على حدة والرجال على حدة لأن الناس يزدحمون في مجلسه وفي اختلاط النساء مع الرجال عند الزحمة من الفتنة والقبح ما لا يخفى ولكن هذا في خصومه يكون بين النساء. أما الخصومة التي تكون بين الرجال والنساء لا يجد بداً أن يقدمهن مع الرجال) [١].

وقال ابن عابدين الدمشقي –رحمه الله– في حاشيته: (وقد مرّ في كتاب الشهادات مما ترد به الشهادة الخروج لفرجة قدوم أمير أي لما تشتمل عليه من المنكرات ومن اختلاط النساء بالرجال فهذا أولى فتنبه) [٢].

ثانياً مذهب المالكية :

قال النفراوي: في الذهاب للوليمة إذا كان فيها منكر (ولا منكر بين) أي مشهور ظاهر ، كاختلاط الرجال بالنساء [٣].

وجاء في مختصر خليل : (وينبغي) للقاضي (أن يفرد) بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الراء (يوما) معينا من الأسبوع (أو وقتا) معينا من اليوم (ل) قضاء بين (النساء) سترا لهن وحفظا من اختلاطهن بالرجال في مجلسه ، سواء كانت الخصومة بينهن خاصة أو بينهن وبين الرجال ، وهذا في نساء يخرجن ولا

(١) المبسوط للسرخسي : (١٦/ ٨٠) دار المعرفة ، بيروت .

(٢) حاشية ابن عابدين : (٦/ ٣٥٥) دار الفكر ـ بيروت، ١٤٢١هـ.

(٣) الفواكه الدواني للنفراوي : (٨ / ٢٧٨) تحقيق رضا فرحات، مكتبة الثقافة الدينية.

يخشى من سماع صوتهن الفتنة بهن ، وأما المخدرات واللاتي يخشى من سماع صوتهن الفتنة بهن فيوكلن من يخاصم عنهن أو يبعث لهن في منازلهن ثقة مأمونا [1].

ثالثاً: مذهب الشافعية :

قال أبو إسحاق الشيرازي في وجوب الجمعة على المرأة : ولا تجب على المرأة لما روى جابر ﷺ قال قال رسول اللهﷺ : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة إلا على امرأة أو مسافر أو عبد أو مريض) [2]ولأنها تختلط بالرجال وذلك لا يجوز [3].قال ابن حجر الهيتمي : بعد نقل كلام الشيرازي: (فتأمله تجده صريحا في حرمة الاختلاط وهو كذلك لأنه مظنة الفتنة) [4].

وَقَالَ الشَّيْخُ الطُّوخِي: (في اجتماع الناس بعد العصر للدعاء) بحرمته لما فيه من اختلاط النساء بالرجال كما هو مشاهد الآن .

رابعاً: مذهب الحنابلة :

(١) منح الجليل شرح مختصر خليل : (١٧ / ٣٧٩) موقع الإسلام www.al-islam.com.

(٢) رواه الطبراني : (١٩ / ٣٩٩) برقم : (٩٦٧) قال ابن الملقن في البدر المنير: (٤ / ٦٤١ ـ ٦٤٢) هذا الحديث رواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن لهيعة وهذا إسناد ضعيف .

(٣) المهذب للشيرازي : (١ / ١٠٩) دار الفكر ، بيروت ، بدون.

(٤) الفتاوى الفقهية لابن حجر الهيتمي: (١/ ٢٠٣) دار الفكر ، بيروت ، بدون.

قال ابن الجوزي : "فأما ما أحدث القصاص من جمع النساء والرجال فإنه من البدع التي تجري فيها العجائب من اختلاط النساء بالرجال ورفع النساء أصواتهن بالصياح والنواح إلى غير ذلك "[1] .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : "وأما ما يفعل في هذه المواسم مما جنسه منهي عنه في الشرع، فهذا لا يحتاج إلى ذكره ؛ لأن ذلك لا يحتاج أن يدخل في هذا الباب مثل: رفع الأصوات في المساجد، واختلاط الرجال والنساء، أو كثرة إيقاد المصابيح زيادة على الحاجة ، أو إيذاء المصلين أو غيرهم بقول أو فعل ، فإن قبح هذا ظاهر لكل مسلم"[2].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: " ولا ريب أن تمكين النساء من اختلاطهن الرجال أصل كل بلية وشر، وهو أعظم أسباب نزول العقوبات، واختلاط الرجال بالنساء سبب لكثرة الفواحش والزنا، وهو أعظم أسباب الموت العام، والطواعين المتصلة " [3].

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " وحرم الإسلام على المرأة مخالطة الرجال الأجانب لئلا تُعَرِّضَ نفسها للفتنه بطريق مباشر أو غير مباشر . وأمرها بالقرار في البيت وعدم الخروج منه إلا لحاجة مباحة مع لزوم الأدب الشرعي . وقد سمى الله مكث المرأة في بيتها قراراً وهذا المعنى من أسمى المعاني الرفيعة ففيه

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي : (١ / ٧٧٦) تحقيق : علي حسين البواب ، دار الوطن – الرياض – ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية : (١ / ٣٠٧) دراسة وتحقيق: ناصر عبد الكريم العقل ، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م .

(٣) الطرق الحكمية لابن القيم : (١ / ٤٠٧) تحقيق : د. محمد جميل غازي ، مطبعة المدني – القاهرة .

استقرار لنفسها وراحة لقلبها وانشراح لصدرها "[٥].

وقال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله : إن العِفَّة حجاب يُمَزِّقه الاختلاط، ولهذا صار طريق الإسلام التفريق والمباعدة بين المرأة والرجل الأجنبي عنها، فالمجتمع الإسلامي مجتمع فردي لا زوجي ، فللرجال مجتمعاتهم ، وللنساء مجتمعاتهن ، ولا تخرج المرأة إلى مجتمع الرجال إلا لضرورة أو حاجة بضوابط الخروج الشرعية .

كل هذا لحفظ الأعراض والأنساب، وحراسة الفضائل، والبعد عن الرِّيب والرذائل، وعدم إشغال المرأة عن وظائفها الأساس في بيتها، ولذا حُرِّم الاختلاط، سواء في التعليم، أم العمل، والمؤتمرات ، والندوات ، والاجتماعات العامة والخاصة، وغيرها؛ لما يترتب عليه من هتك الأعراض ومرض القلوب، وخطرات النفس ، وخنوثة الرجال، واسترجال النساء، وزوال الحياء، وتقلص العفة والحشمة، وانعدام الغيرة.

ولهذا في أهل الإسلام لا عهد لهم باختلاط نسائهم بالرجال الأجانب عنهن، وإنما حصلت أول شرارة قدحت للاختلاط على أرض الإسلام من خلال: المدارس الاستعمارية الأجنبية والعالمية، التي فتحت أول ما فتحت في بلاد الإسلام [١].

المطلب الرابع: الاختلاط في التعليم الجامعي:

مرّ معنا تعريف الاختلاط وهو : اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر أو الإشارة أو الكلام أو البدن من غير حائل أو مانع يدفع الريبة والفساد. وفي

(١) حراسة الفضيلة للشيخ بكر أبوزيد : (١ / ٤٧) دار العاصمة للنشر والتوزيع ، الرياض.

مرحلة التعليم الجامعي يكون النضج والبلوغ لدى الجنسين قد حصل ، بل يكون في أوج الشدّة ، فتكون المفسدة ، ففي سن المراهقة، وتحت مظلّة الاختلاط ، ينطلق الطلاب من كلا الجنسين إلى تبادل النظرات المسمومة والكلمات الداعية إلى الفجور ، ونحن نشاهد النتائج الخطيرة لهذا الاختلاط في هذه المرحلة والمفاسد التي عمّت، مما وضع العالم أمام مشاكل أخلاقية واجتماعية خطيرة يكاد يستعصي حلها، وأمراض فتاكة استعصى على الطب علاجها [(١)].

لقد أدرك علماء التربية الإسلامية خطر الاختلاط في التعليم ، فذهب القابسي- إلى منع الاختلاط بقوله: "ومن حسن النظر لهم ألا يخلط بين الذكران والإناث " [(٢)]، كما كره ابن سحنون أن يتولى المعلم خلط الإناث مع الذكور في التعليم ، فأشار إلى ذلك بقوله: "أكره للمعلم أن يعلم الجواري ويخلطهن مع الغلمان، لأن ذلك فساد لهن"[(٣)].

تؤكد معظم الدراسات الحديثة بأن الفصل بين الجنسين في المدارس والجامعات والفصول الدراسية يؤدي إلى نتائج إيجابية أفضل من مثيلاتها المختلطة ، ولهذا السبب سنستعرض بعض نتائج الدراسات الحديثة المتعلقة بهذا الموضوع لعلها تساهم في تصحيح المفاهيم [(٤)].

(١) أثر مشكلتي الاختلاط والمنهاج التعليمي على تعليم الفتاة المسلمة لفاطمة محمد رجاء : (١ / ١٩) الجامعة الأردنية كلية التربية ١٩٧٥م .

(٢) انظر: المرأة في الإسلام بين الماضي والحاضر: عبد الله شحاتة : (ص٧٧) الهيئة المصرية العامة للكتاب.

(٣) انظر: المذهب التربوي عند ابن سحنون، عبد الرحمن عثمان حجازي : (ص٧٢-٧٣).

(٤) الاختلاط وأثره في التعليم د.محمد بن عبد الله الهبدان: (ص / ٣) مؤسسة نور الإسلام: www.islamlight.net

منذ ظهور دراسة اليزابيث تيدبال في العام ١٩٧٣م التي أكدت فوائد التعليم غير المختلط ونادت به ، فإن الدراسات حول هذا الموضوع تكاثرت بشكل كبير جدا ومؤيده في معظمها نفس نتائج تيدبال ، ولقد خلصت إحدى الدراسات الحديثة من جامعة هارفرد بأن المدارس النسائية وبمقارنتها بالمختلطة تحقق الآتي :

١ .أهداف تربوية أعلى .

٢ . يحقق الطلبة فيها درجة أعلى من القيم الذاتية ودرجة أفضل لنوعية الحياة .

٣. درجة أفضل في العلوم والقراءة .

٤ . التخلص من النظرة النمطية التقليدية تجاه العلاقة بين الجنسين.

٥ . درجة أقل من التغيب الدراسي ومشاكل عدم لانضباط السلوكي .

٦ . مراجعة منزلية أفضل ودرجة أقل من ضياع الوقت في مشاهدة التلفزيون [١].

كما أن الباحثة بوني فير ـ بويست من جامعة غرب أونتارو في كندا تقول بأن التعليم المختلط يغش النساء بشعارات المساواة ، بينما الحقيقة تؤكد أن المساواة الحقيقة هي بالفصل وذلك لتمتع الجنسين بخصائص وامتيازات متباينة لا تركز عليها المدارس والجامعات المختلطة أكثر من التركيز على الخصائص والإمكانيات التي يتمتع بها الطلبة دون الطالبات ، وبعد مراجعة الكثير من الدراسات التي تؤكد على مثل النتائج التي توصلت إليها تقول بأن الجامعات والمدارس النسائية تحقق درجة أفضل في شتى العلوم وخاصة العلوم والرياضيات والتكنولوجيا ويصل إلى نفس النتيجة العديد من الباحثين والباحثات مثل

(١) المرجع السابق: (ص / ٤).

الأستاذة ليزا رايرسون رئيسة جامعة ولز والتي تزيد على النتائج السابقة بقولها إن الجامعة النسائية تزيد الثقة بالنفس والطموح عند طلبتها بعكس الجامعات المختلطة ، وتضيف البروفيسوره نانسي- بيدي في دراستها المقارنة لمصادر النجاح في أكاديميات القرن التاسع عشر والمنشورة في المجلة الأمريكية للتربية في العام ١٩٩٩ م بأن سر النجاح يكمن في وجود المدارس غير المختلطة وبناء عليه تقترح زيادة الدراسة في إمكانية قيام مدارس على هذا النمط في الوقت الراهن بناء على معطيات متطلبات السوق(١).

ولعل مثل هذه الدراسات قد فتحت آفاقا جديدة في أساليب التعليم ما حدا بحاكم كاليفورنيا بت ولسون بأن يخصص خمسة ملايين دولار لإنشاء عشر مدارس غير مختلطة كنوع من التجربة العملية للتحقق من النتائج ، ولقد شجعت هذه النتائج على قيام العديد من المدارس الحكومية والخاصة على أساس عدم الاختلاط في الأعوام السابقة في العديد من مناطق الولايات المتحدة الأميركية مثل نيويورك ، فيلادلفيا ، بالتيمور، ديترويت وكاليفورنيا(٢).

وبدأ التربويون في أمريكا يميلون بشكل متزايد إلى تعليم الجنس الواحد. وقد دفعت نتائج بعض الأبحاث في هذا المجال التربويين لاتخاذ مثل هذا التوجه، خاصة تلك القائلة بأن أدمغة الأولاد تتعامل مع بعض أنواع المعلومات بشكل يختلف عن تعامل البنات معها.

تقول (لورا استيب) الباحثة التربوية في دراسة نشرت مؤخراً: " في مرحلة الستينات والسبعينات لم يكن هناك صوت سوى ذلك الداعي إلى التحلل و التفلت من القيود ، فقد انتهز العلمانيون فرصة سيطرتهم على مقاليد التوجيه في البلاد ليذبحوا التجارب التربوية الناجحة مثل كليات البنات والتعليم غير

(١) الاختلاط وأثره في التعليم د. الهبدان : (ص / ٤).

(٢) المرجع السابق : (ص / ٤) .

المختلط ، رغم أن الدراسات والواقع اليوم يدحض ويفضح التخبطات العلمانية بعد ارتفاع أسهم كليات البنات في أمريكا ، حيث شهدت هذه الكليات نمواً مطرداً وبلغ عددها ٢٨٩كلية[١].

ومن آثار التعليم المختلط :

للاختلاط آثاره الخطيرة على الطلاب والطالبات ..فمن تلك الآثار :

تفكير كل الجنسين بالآخر . و تخنث الرجال واسترجال النساء . وانخفاض مستوى الذكاء . وضعف الإبداع ومحدودية المواهب . وإعاقة التفوق الدراسي . و التعرض للكآبة والحزن . وقتل روح المنافسة . والتحرشات الجنسية بالطالبات ، واغتصابهن [٢].

المطلب الخامس: أقوال بعض منصفي الغرب عن الاختلاط :

تقول الكاتبة الإنجليزية اللادي كوك: "إن الاختلاط يألفه الرجال، ولهذا طمعت المرأة بها يخالف فطرتها، وعلى قدر كثرة الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنا ... علّموا النساء الابتعاد عن الرجال ، أخبروهن بعاقبة الكيد الكامن لهن بالمرصاد" [٣].

وهذا الاعتراف للصحفية الأمريكية " هيلسيان ستانسبري " ، وهي صحفية متجولة ، تراسل أكثر من ٢٥٠ صحيفة أمريكية ، ولها مقال يومي يقرؤه الملايين ، وعملت في الإذاعة والتلفزيون والصحافة أكثر من عشرين سنة ، وزارت جميع بلاد العالم ، وهي في الخامسة والخمسين من عمرها .

---

(١) انظر : موقع لها أون لاين تقرير كتبته سحر الأمير و نوال المجاهد بعنوان : (التعليم المختلط) .

(٢) الاختلاط وأثره في التعليم د. الهبدان : (ص / ١٨ وما بعدها) .

(٣) المراة بين الفقه والقانون د. مصطفى السباعي : (ص١٢٩) .

زارت القاهرة ، وأمضت فيها عدة أسابيع ، زارت خلالها المدارس والجامعات ، ومعسكرات الشباب ، والمؤسسات الاجتماعية ، ومراكز الأحداث والمرأة والأطفال ، وبعض الأسر في مختلف الأحياء ، وذلك في رحلة دراسية ، لبحث مشاكل الشباب والأسرة في المجتمع ... وفي ختام زيارتها سجلت هذا الاعتراف حيث قالت : " إن المجتمع العربي (المسلم) كامل وسليم ، ومن الخليق بهذا المجتمع أن يتمسك بتقاليده التي تقيد الفتاة والشباب في حدود المعقول ،وهذا المجتمع يختلف عن المجتمع الأوروبي والأمريكي ، فعندكم أخلاق موروثة ، تحتم تقييد المرأة ، وتحتم احترام الأب والأم ، وتحتم أكثر من ذلك عدم الإباحية الغربية التي تهدد اليوم المجتمع والأسرة في أوروبا وأمريكا ولذلك فإن القيود التي يفرضها مجتمعكم على الفتاة ، هذه القيود صالحة ونافعة ، لهذا أنصح بأن تتمسكوا بتقاليدكم وأخلاقكم ، امنعوا الاختلاط ، وقيدوا حرية الفتاة ، بل ارجعوا إلى عصر الحجاب ، فهذا خير لكم من إباحية وانطلاق ومجون أوروبا وأميركا ... امنعوا الاختلاط ، فقد عانينا منه في أميركا الكثير ، لقد أصبح المجتمع الأمريكي مجتمعاً مقعداً ، مليئاً بكل صور الإباحية والخلاعة .. وإن ضحايا الاختلاط والحرية يملؤون السجون والأرصفة والبارات والبيوت السرية ، إن الحرية التي أعطيناها لفتياتنا وأبنائنا قد جعلت منهم عصابات أحداث ، وعصابات للمخدرات والرقيق .. إن الاختلاط والإباحية والحرية في المجتمع الأوروبي والأمريكي قد هدد الأسرة ، وزلزل القيم والأخلاق " انتهى كلامها ، وهو كلام واضح من امرأة مجربة نسوقه إلى دعاة الاختلاط وإلى فتياتنا المخدوعات في كل قطر من أقطارنا الإسلامية ، فهل من مدّكر[1] .

فالإسلام لا يبيح للمرأة أن تختلط بالرجال لغرض الأنس أو الترفيه أو التسلية أو إشباع الرغبة في النظر إليها من العيون الخائنة والشهوات الجائعة أو غير ذلك من المقاصد الفاسدة التي لا يخلو منها

(١) اعترافات متأخرة لمحمد عبد العزيز المسند: (١ / ١١ ـ ١٢) موقع المكتبة الشاملةwww.shamela.ws.

الاختلاط كلا أو بعضاً... ومما يدل على أن الأصل في الاختلاط، الحظر، هو مجموع الأحكام الشَّرْعية المتعلقة بالرَّجُل والمتعلقة بالمرأة، والمتعلقة بهما، وهو ثابت من مخاطبة القرآن للنساء بوصفهنّ نساء، وللرجال بوصفهم رجالاً، وغير ذلك، فإنه مروي بشكل عملي وبشكل جماعي من أيام الرسول ﷺ وفي جميع عصور الإسلام (٢).

وإن شريعتنا الغراء جمعت بين الثبات والمرونة ، ورفعت الحرج عن المسلم ، فإنها لم تكلفه بما لا يطيق ، ولم تأمره بما لا يستطيع ، وجعلت أحكاماً خاصة للضرورات ، فإن المرأة إذا اضطرت للخروج لها ذلك ولكن هنالك ضوابط لا بد منها وهي :

١ – أن تكون المرأة غير مخشية الفتنة أما التي يخشى الافتتان بها فلا تخرج أصلا.

٢ – أن تكون الطريق مأمونة من توقع المفسدة وإلا حرم خروجها.

٣ – أن يكون خروجها في زمن أمن الرجال ولا يفضي إلى اختلاطها بهم; لأن تمكين النساء من اختلاطهن بالرجال أصل كل بلية وشر.

٤ – أن يكون خروجها على تبذل وتستر تام، قال العيني: يجوز الخروج لما تحتاج إليه المرأة من أمورها الجائزة بشرط أن تكون بذة الهيئة خشنة الملبس تفلة الريح مستورة الأعضاء غير متبرجة بزينة ولا رافعة صوتها(١).

٥ – أن يكون الخروج بإذن الزوج فلا يجوز لها الخروج إلا بإذنه(٢).

(٢) العدالة في النظام الاجتماعي في الإسلام للدكتور محمد عبد الغني : (١ / ١٤) موقع المكتبة الشاملةwww.shamela.ws.

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني : (١٩ / ١٧٧) ضبط وتصحيح: عبد الله محمود محمد عمر ـ دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

الخاتمة:

الحمد لله على التمام في البدء والختام والدوام ثم الصلاة والسلام على النبي وصحبه الأعلام ومن على شرعهم استقام.

فقد زيلت هذا البحث بأهم النتائج وبما تراءى لي من توصيات:

أولاً: أهم النتائج:

١. **الموازنات الشرعية هي:** مجموعة الأسس والمعايير التي تضبط عملية الموازنة بين المصالح المتعارضة أو المفاسد المتعارضة مع المصالح ليتبين بذلك أي المصلحتين أرجح فتقدم على غيرها، وأي المفسدتين أعظم خطراً فيقدم درؤها كما يعرف به الغلبة لأي من المصلحة أو المفسدة عند تعارضهما

٢. **يقوم فقه الموازنات على:** الموازنة بين المصالح أو المنافع أو الخيرات المشروعة بعضها وبعض. والموازنة بين المفاسد أو المضار أو الشرور الممنوعة بعضها وبعض.

الموازنة بين المصالح والمفاسد أو الخيرات والشرور إذا تصادمت وتعارض بعضها ببعض.

٣. **وعمل المرأة اصطلاحاً:** هو تلك الجهود البدنيّة والفكريّة التي تبذلها المرأة في الميدان العمليّ لتحقيق منفعة.

٤. **الأصل أن تمكث المرأة في بيتها** ، ولا تخرج إلاّ لحاجة شرعية معتبرة، فيكون عملها خارج البيت ليس واجباً عليها وقد يكون مندوباً في بعض الأحيان، لأنها مكفية المؤنة، ولا تكلف بالنفقة، ولكنها تخرج للعمل للحاجة شرعية. وهنالك أدلة على ذلك منها:

---

(٢) الاختلاط بين الواقع والتشريع لإبراهيم الأزرق : (١ / ٢١) تقريظ الشيخ أ.د. ناصر العمر، مؤسسة نور الإسلام www.islamlight.net. محرم/ ١٤٢٥هـ.

أ. **دليل الفطرة**: وهو أن المرأة مفطورة على الحياء، والحياء يقتضي الابتعاد عن مخالطة من تستحي منهم ـ وهم الرجال ـ، ويتحقق ذلك بالفعل بطول مكوثها في بيتها.

ب.**دليل الخَلْق**: وهو أن المرأة ابتداءً من بويضتها فهي قارة ساكنة باقية في مكانها لا تبرحه، معبِّرة عن خصائص جنسها الملائمة مع قرار المرأة في بيتها، وأنها سكن لزوجها وأبنائها.

ج. **دليل الحاجة**: فالمرأة لا تحتاج للعمل خارج بيتها إلا في حالات معينة ضيقة، لأن الشرع لم يوجب عليها نفقة قط، حتى النفقة على نفسها لا يجب عليها.

د.**دليل الشرع ومن ذلك: قوله ﷺ**: (إنه قد أذن أن تخرجن في حاجتكن) والإذن لا يأتي إلا بعد المنع بل هو استثناء من المنع. ومعنى ذلك أن خروجها لغير حاجة غير مأذون فيه. والخروج للحاجة ينفي المنع من الخروج لغير ضرورة، فليس صحيحاً قول بعضنا "لا تخرج المرأة إلا للضرورة".

هـ.**دليل الواقع**: فالمرأة في الغرب جرّبت وجرّبت، وخرجت وعملت، وهجرت بيتها وأبناءها، وفي الآخر تمنّت لو تعود إلى بيتها فتقر فيه.

٥. **إذا اضطرت المرأة للخروج للعمل** ولم يكن لها كافل لها أن تخرج بضوابط أهمها:

أ.أن لا تعمل في المجالاتِ التي تفرِض الاختلاطَ أو السفور أو الخلوة.

ب.أن تكون المرأة محتاجة أو تفرض ظروف المجتمع ومصالحه عملَها.

ج. أن تأمنَ الفتنة.

د. أن يأذنَ لها وليّها بالعمل خارجَ البيت.

هـ. أن لا يستغرقَ العمل جهدَها.

٦. **ومن المجالات** الرائدة التي يمكن أن تعمل فيها المرأة ، وتبدع فيها الآتي:

مجال العلم والتعليم، و مجال الدعوة إلى الله، ومجال الجهاد والغزوات، ومجال الحِرَف اليدوية، مجال التطبيب، مجال الشؤون البيتية.

٧. **ومن الآثار السلبية** من عمل المرأة بدون الضوابط الشرعية:

ظهور تغيّرات في جسم المرأة تفقدها أنوثتها، وانتشار التحرّش على النساء، و كثرة الجرائم وفساد الأخلاق، وكثرة عدد أولاد الزنا، وتحطّم سعادة الأسرة.

٨. **الاختلاط هو**: اجتماع الرجال بالنساء غير المحارم في مكان واحد يمكنهم فيه الاتصال فيما بينهم بالنظر أو الإشارة أو الكلام أو البدن من غير حائل أو مانعاً يدفع الريبة والفساد.

٩. الاختلاط محرم بنص الكتاب والسنة وجماع العلماء.

١٠. **يمنع الاختلاط في التعليم العام والجامعي**، لأن ترك الاختلاط في التعليم يحقق أهداف تربوية عليا، ويقلل مشاكل الانضباط السلوكي.

١١. **ومن آثار التعليم المختلط**: تفكير كل الجنسين بالآخر . و تخنث الرجال واسترجال النساء . وانخفاض مستوى الذكاء . وضعف الإبداع ومحدودية المواهب . وإعاقة التفوق الدراسي . و التعرض للكآبة والحزن . وقتل روح المنافسة . والتحرشات الجنسية بالطالبات ، واغتصابهن.

ثانياً: التوصيات:

١. العمل على بث فقه الموازنات الشرعية وتعليمه، وتطبيقه في حياتنا المعاصرة، لأن في ذلك الخير والسعادة للأمة قاطبة.

٢ .إيجاد أماكن عمل ومؤسسات خاصة بالنساء، فإن في ذلك البعد عن الرجال، والعفة والصيانة للأعراض، والزيادة والبركة في الإنتاج.

٣.منع الاختلاط بين الرجال والنساء، في دور العلم وأماكن العمل، فإن في اختلاط المرأة بالرجال؛ إهدار لكرامتها، وضياع لأنوثتها.

٤ .تصميم مناهج تعليمية خاصة بالمراة؛ تتوافق من أنوثتها وفطرتها.

٥ .على الحكام وولاة الأمر والمربين الاهتمام بقضايا المرأة، ورعايتها في كل الجوانب؛ لأنها مربية الأجيال، وأم الأبطال.